

١- معلومات لطلابي اللجوء الممتنع لوثيقة الإقامة

١- لماذا أنت في حاجة إلى تصريح العمل؟

- لأى عمل غير حر من خلال عقد عمل
- للتأهيل المهني في شركة
- بالنسبة لمعظم أنواع التدريب العملي

٢- كيف ومتى يمكنك الحصول على تصريح عمل؟

٢- ١ لست منذ ٣ أشهر في ألمانيا

لا يسمح للعمل خلال هذا الوقت. لهذا السبب مكتوب في وثيقة إقامتك:

"لا يسمح بالعمل".

٢- ٢ أنت منذ ٣ أشهر ولكن ليس لفترة أطول من ١٥ شهرا في ألمانيا

يسمح لكم خلال هذا الوقت بالعمل والحصول على تصريح العمل. مكتوب في وثيقة إقامتك:

"مسموح بالعمل باذن من مصلحة الهجرة".

لذلك يجب الوفاء بالتزامات معينة.

ماذا أفعل؟

أولاً تحتاج إلى العثور على صاحب مل يشغلك. ثم يجب عليك تقديم طلب للحصول على تصريح عمل لهذه الوظيفة عند مصلحة الهجرة.

يجب على صاحب العمل ملء استماره لهذا الغرض وتسلیم الاستماره لمصلحة الهجرة إذا قدمتم هناك طلب للحصول على تصريح عمل .

٢- ٣ أنت بالفعل في ألمانيا منذ ١٥ شهرا ولكن ليس ٤ سنوات

ينطبق هنا نفس الشيء تقريبا، كما هو الحال في النقطة السابقة (انظر رقم ٢ - ٢).

ولكن: هنا لا تدقق الوكالة الاتحادية للعمل فيما كان عامل آخر يود ممارسة هذه الوظيفة (مراجعة الأولوية). تحسن لذلك فرصتكم للحصول على تصريح عمل.

٢- ٤ أنت في ألمانيا منذ ٤ سنوات

الآن يمكنكم العمل دون تدقيق من الوكالة الاتحادية للعمل. ولكن يجب عليكم الذهاب إلى مصلحة الهجرة لإضافة الإشارة التالية في وثيقة إقامتك

"مسموح بمزاولة العمل"

حتى تتمكنوا من القيام بأي عمل أو تأهيل.

لا يمكنكم مزاولة أعمال حرة "صاحب شركة" حتى تحصلوا على وثيقة الإقامة ولابد أن تعلموا عند رب عمل.

٣- ما هي شروط الحصول على تصريح عمل لعقد التأهيل المهني في شركة؟

إذا كنت ثلاثة أشهر في ألمانيا فلا يمكنكم متابعة التدريب المهني في شركة.

هل أنت بالفعل لمدة ثلاثة أشهر في ألمانيا، يمكن لمصلحة الهجرة إصدار وثيقة للتأهيل المهني في شركة دون مراجعة الوكالة الاتحادية للعمل.

١- مراجعة الأولوية

هنا يتم التدقيق فيما كان عامل اة آخر/ي (الماني أو أجنبي يمكن أن يعمل في أي وظيفة) ويود ممارسة الوظيفة التي وجدتم وهل يناسب فرصة الشغل هذه.

انتبه: إذا كنتكم أكملتم الدراسة أو التدريب المهني وتم الاعتراف بالشهادة في ألمانيا، فسيتم الاستغناء عن هذا الإجراء.

ب- مراجعة لظروف العمل

يتم توضيح هنا، فيما إذا الوظيفة المعروضة عليكم تستوفي جميع القوانين والقواعد (على سبيل المثال، أوقات العمل) وأن الأجرة التي ستحصلون عليها تتوافق مع الأجر المقررة.

ج- حظر العمالة المؤقتة

يتم توضيح هنا، فيما ما إذا كانت وظيفتك "العمالة المؤقتة". غير مسموح بممارسة العمل المؤقت.

تجري الوكالة الاتحادية للعمل هذه الاختبارات خلال أسبوعين.

إذا وافقت الوكالة الاتحادية للعمل أو لم تُجب (!)، فستمنحكم مصلحة الهجرة ترخيص العمل لهذه الوظيفة. تأكد من أن مصلحة الهجرة كتب ذلك في وثيقة الإقامة.

إذا لم تتوافق الوكالة الاتحادية للعمل على تصريح العمل أو لم تحصلوا عليه، فمصلحة الهجرة ملزمة بإعطائكم أسباب الرفض كتابيا. ومع ذلك معكم فترة محددة للطعن. ابحثوا على المشورة والمساعدة في مركز المشورة.



Arbeitsmarktlche Untersttzung fr
Bleibeberechtigte und Flchtlinge

معلومات أولية لولوج سوق العمل لطالبي اللجوء واللاجئين

متى يمكنني الحصول على تصريح عمل؟

III - المعلومات الأولية للاجئين الحاصلين على وثيقة الإقامة

إذا كان لديكم وثيقة إقامة، فمشار في البطاقة الرقمية على أي أساس قانوني صدر التصريح.

1 - تصريح العمل وفقاً للمادة 22 الفقرة 2 والمادة 23 الفقرة 2
والمادة 25 الفقرة 1 و2 من قانون الإقامة.

تسمح لك بوثيقة الإقامة هذه بالعمل والحصول على التأهيل أو مزاولة أعمال حرة. تحتاجون في الغالب إلى تصاريح إضافية، فاطلب المساعدة من مركز المشورة.

مكتوب في إقامتكم التالي:

"**سموح بمزاولة العمل**".

2 - وثيقة الإقامة وفقاً للمادة 22 الجملة 1 والمادة 23 الفقرة 1
والمادة 23أ والمادة 24 والمادة 25 الفقرة 3 و4أ و4ب و5
والمادة 25أ الفقرة 1 و2 من قانون الإقامة.

بوثيقة الإقامة هذه، يمكنكم مزاولة أي عمل أو تأهيل مهني ولكن ليس أعمال حرة. راجع مسؤولي الهجرة للحصول إضافة

"**سموح بمزاولة العمل**"

في وثيقة السماح بالإقامة.

تريدون أن تعلموا لحسابكم الخاص فيجب أن تقدموا طلب إلى
مصلحة الهجرة.



نشرت من قبل رابطة كاريتاس

Caritasverband fr die
Diözese Osnabrück e.V.
Dr. jur. Barbara Weiser
Knappsbrink 58
49080 Osnabrück
Email: bweiser@caritas-os.de



gefördert durch Mittel des: ESF-Bundesprogramms zur arbeitsmarktlchen
Unterstützung für Bleibeberechtigte und Flchtlinge mit Zugang zum Arbeits-
markt II durch das Bundesministerium für Arbeit und Soziales und den Euro-
päischen Sozialfonds.

Stand: 15.05.2015 / arabisch

II - المعلومات فقط للاجئين الذين معهم وثيقة قبول الإقامة المؤقتة

"Duldung"

ينطبق هنا نفس الشيء كما هو الحال في النقطة السابقة (انظر I) مع

استثناءين:

1- حظر العمل

لن تعطكم مصلحة الهجرة تصريح العمل، إذا رأى:

- منعكم ترحيلكم الخاص على سبيل المثال، إذا أعطيتم هوية أو جنسية مزورة أو لم تقدموا جواز سفر أو جواز سفر بديل .

- قد سافرتم إلى ألمانيا فقط للحصول على الدعم المالي من السلطات الألمانية.

يكتب في وثيقة قبول الإقامة المؤقتة:

"غير سالح بمزاولة العمل".

إذا كنت ترغبون في معرفة ما إذا كان هذا هو القرار الصحيح في قضيتك وكانت قد وجدتم وظيفة تريدون مزاولتها، فيجب عليك الاتصال بمركز المشورة لإلغاء هذا الحظر.

2 - التأهيل المهني في شركة

مع الإقامة المؤقتة يمكنك منذ البداية الحصول على تصريح عمل للتدريب الوظيفي في الشركة، ولا تضطرر إلى الانتظار ثلاثة أشهر بعد سفركم.